



AL-MAJAALIS : Jurnal Dirasat Islamiyah

Volume 12 Nomor 1 November 2024

Email Jurnal : almajalis.ejornal@gmail.com

Website Jurnal : ejournal.stdiis.ac.id



أحاديث شرب بول النبي ﷺ: إشكاليات وحلول، وشمبات وردود^{٥٢٣}

Ahmad Remanda

Department of Qur'an and Sunnah Studies
International Islamic University Malaysia (IIUM)
ahmad.remanda23@gmail.com

Mohammed Abullais Al-Khairabadi

Department of Qur'an and Sunnah Studies
International Islamic University Malaysia (IIUM)
malais@iium.edu.my

ملخص البحث

تعرضت أحاديث قصة شرب بول النبي ﷺ لعدة شمبات حول الإسلام ونبيه وتعاليمه، من مثل: اتهام دين الإسلام بالقذارة؛ وادعاء جواز أكل وشرب سائر فضلات آل بيت النبي ﷺ وأئمة الشيعة أجمعين، بدعاوى تساوي حكم الأمثال فيما يجوز ولا يجوز؛ والدعوة إلى التبرك بشرب بول النبي ﷺ. ومن دوافع نشأة هذه الشمبات حسب رؤيتنا ادعاء ثبوت هذه الأحاديث من جهة، والتتساهل في إثباتها من جهة أخرى. وعلى القول بثبوتها فإنها تعدّ من الأحاديث المشكّلة من حيث إن القصة تعارض النص القرآني والنصل الحديثي في بشرية النبي ﷺ، ومن حيث إن النبي ﷺ بقوله فعله قد حكم على البول بنجاسته وقدارته، ولم يستثن من ذلك الحكم أحداً حتى نفسه؛ فقرر القائلون بثبوتها بأن طهارة البول خاصية من خصائص النبي ﷺ. وفي ضوء هذه الشمبات والدعوى والإشكالات التي هذا البحث متناولاً دراسة هذه الأحاديث دراسةً حدّيثيةً نقديّةً، فتوصل إلى أنها إما ضعيفةٌ وإما موضوعٌ، وبالتالي بطلت تلك الشمبات والدعوى. كما تناول البحث بعد افتراض صحة الأحاديث وادعاء التناقض والتعارض فيها توجيهًا صحيحًا لها، وهو أن شرب البول ما وقع إلا خطأً من غير قصد؛ ورداً على دعوى تخصيص بول النبي ﷺ بالطهارة، بأن هذه الدعوى خالية من دليل صحيح فلا تثبت تلك الخاصية للنبي ﷺ.

الكلمات المفتاحية: شرب بول النبي ﷺ، أم أيمن، بركة، شمبات حول الإسلام، مشكل الحديث.

^{٥٢٣} أصل البحث بحث صفي لمادة "دراسة مقارنة بين شروح الأحاديث المشكّلة" بمرحلة الدكتوراه في قسم دراسات القرآن والسنة، كلية معارف الولي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، قدمه الطالب أحمد ريماندا لأستاذ تلك المادة الأستاذ الدكتور محمد أبو الليث الخيرآبادي، فقرأه وراجع نصوصه وأكمل فوائدده.

أ. المقدمة

يدّعى بعض المشكّين حول الإسلام ونبيه محمد ﷺ أن الإسلام دين القذارة والوساخة، ويقبل الخزعيلات، بدعوى أن الصحابية شربت بول النبي ﷺ ولم ينكر علمها النبي ﷺ، بل وعدها بالصحة والعافية. ولم يقتصر تشكيكهـم في الإسلام على قصة شرب بول النبي ﷺ فقط، بل يتكلـمون في جميع ما يتعلـق بتناول الصحابة فضـلات الرسـول ﷺ، ويعـدونه من التراجمـديـاـ الإسلامية.

كما يزعم بعض الواهـمـين من الشـيعـةـ أنـ الحديثـ الـذـيـ قـصـ شـربـ الصـحـابـيـ لـبـولـ النـبـيـ حـدـيثـ ثـابـتـ صـحـيـحـ،ـ وـمـنـ ثـمـ يـجـعـلـونـهـ مـسـتـنـدـاـ وـمـؤـتـدـاـ لـهـمـ فيـ جـوـازـ شـربـ بـولـ أـئـمـهـمـ وـأـكـلـ غـائـطـهـمـ،ـ وـيـقـولـونـ:ـ إـنـ حـكـمـ الـأـمـثـالـ فـيـمـاـ يـجـوزـ وـلـاـ يـجـوزـ وـاحـدـ،ـ فـإـذـاـ ثـبـتـ عـنـ أـهـلـ السـنـةـ طـهـارـةـ دـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ وـسـاـنـرـ فـضـلـاتـهـ،ـ كـمـ صـرـحـ بـهـ عـلـمـاـهـمـ،ـ فـمـاـ هـوـ الـضـيـرـ أـنـ يـثـبـتـ هـذـاـ الـمـوـضـوـعـ لـلـأـئـمـةـ عـلـيـمـ الـسـلـامـ إـذـاـ توـفـرـ الـأـدـلـةـ عـلـىـ ذـلـكـ؟ـ^{٥٢٤}ـ

وـأـضـفـ إـلـىـ مـاـ سـبـقـ،ـ تـلـكـ الـفـتـوـيـ الـتـيـ كـانـتـ تـثـيـرـ جـدـلـاـ وـاسـعـاـ بـيـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ،ـ سـيـماـ وـأـنـ صـاحـبـ الـفـتـوـيـ مـنـ اـنـتـسـبـ

إـلـىـ الـأـزـهـرـ الـشـرـيفـ،ـ وـأـحـدـ مـرـاكـزـ الـبـحـوـثـ الـشـرـعـيـةـ إـلـيـهـ مـنـ مـصـرـ،ـ حـيـثـ قـالـ فـيـمـاـ بـطـهـارـةـ بـولـ النـبـيـ ﷺـ،ـ وـجـواـزـ التـبـرـكـ

بـبـولـهـ،ـ زـاعـمـاـ أـنـ كـلـ شـيـءـ فـيـ النـبـيـ ﷺـ طـاهـرـ بـمـاـ فـيـ ذـلـكـ فـضـلـاتـهـ،ـ مـسـتـنـدـاـ إـلـىـ الـحـدـيـثـ الـمـتـقـدـمـ.

وـقـدـ أـدـدـ هـذـهـ الـفـتـوـيـ إـلـىـ مـطـالـبـةـ أـعـضـاءـ مـجـمـعـ الـبـحـوـثـ إـلـيـهـ التـابـعـ لـمـشـيخـ الـأـزـهـرـ مـنـ صـاحـبـ الـفـتـوـيـ بـسـخـ

جـمـيـعـ نـسـخـ كـتـابـهـ الـمـتـضـمـنـةـ تـلـكـ الـفـتـوـيـ مـنـ الـأـسـوـاقـ،ـ كـمـ أـدـدـ إـلـىـ شـنـ هـجـومـ عـنـيفـ عـلـىـ صـاحـبـ الـفـتـوـيـ؛ـ كـوـنـهـاـ تـسـيـءـ إـلـىـ

الـإـسـلـامـ وـنـبـيـهـ،ـ وـتـنـشـوـهـ صـورـتـهـ،ـ بـدـعـوـىـ أـنـهـاـ غـيرـ مـنـسـجـمـةـ مـعـ الـعـقـلـ وـالـمـنـطـقـ وـالـفـطـرـةـ إـلـيـانـيـةـ.

وـفـوـقـ كـلـ ذـلـكـ،ـ فـقـدـ ثـبـتـ فـيـ السـنـةـ الصـحـيـحةـ الـمـطـهـرـةـ مـاـ يـخـالـفـ مـضـمـونـ الـحـدـيـثـ السـابـقـ،ـ فـيـمـاـ روـاهـ أـنـسـ بـنـ مـالـكـ

رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ قـالـ:ـ بـيـنـنـاـ نـحـنـ فـيـ الـمـسـجـدـ مـعـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ،ـ إـذـ جـاءـ أـعـرـابـيـ،ـ فـقـامـ يـبـولـ فـيـ الـمـسـجـدـ،ـ فـقـالـ أـصـحـابـ رـسـوـلـ

الـلـهـ ﷺـ:ـ مـهـ مـهـ،ـ قـالـ:ـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ:ـ لـاـ تـرـمـوـهـ،ـ دـعـوـهـ»ـ فـتـرـكـوهـ حـتـىـ بـالـ،ـ ثـمـ إـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺـ دـعـاهـ فـقـالـ لـهـ:ـ إـنـ هـذـهـ

الـمـسـاجـدـ لـاـ تـصـلـحـ لـشـيـءـ مـنـ هـذـاـ الـبـولـ،ـ وـلـاـ الـقـدـرـ،ـ إـنـمـاـ هـيـ لـدـنـكـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ،ـ وـالـصـلـاـةـ،ـ وـقـرـاءـةـ الـقـرـآنـ»ـ أـوـ كـمـ قـالـ رـسـوـلـ

^{٥٢٤} انظر: موقع مركز الرصد العقائدي، الأسئلة والأجوبة، شهـةـ حـوـلـ طـهـارـةـ فـضـلـاتـ الـأـئـمـةـ. تاريخ التصفـحـ: ٢٠١٩/٠٢/٢٧ـ <https://alrasd.net/arabic/islamicheritagee/1248>.

الله ﷺ، قال: فَأَمْرَ رجلاً مِنَ الْقَوْمِ فجاء بدلوا من ماء فشنه عليه.^{٥٢٥} وعن أنس أيضًا أنه قال: كأن النبي ﷺ إذا خرج لحاجته، أجيء أنا وغلام، معنا إداوة من ماء، يعني يستنجي به.^{٥٢٦}

بناءً على هذين الحديثين، فإن البول نجس وقدر يجب التزهّ منه، وليس ثمة ما يفيد التفريق بين بوله ﷺ وبول غيره من البشر. وهذا ينسجم مع ما جاء في القرآن والسنة النبوية الصحيحة من التقرير على بشريّة النبي ﷺ، فقال الله سبحانه وتعالى لنبيه ﷺ: (فُلِّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوْحَى إِلَيَّ...)^{٥٢٧}، وقال نبينا ﷺ تنفيذًا لأمر الله: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيْتُ فَدَكَرُونِي...»^{٥٢٨}، وقال أيضًا: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبَ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيْمَأْ أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّيِّ بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَرَكَأً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^{٥٢٩}.

فإذا تقررت بشريّة النبي ﷺ بنصٍّ من القرآن والسنة النبوية الصحيحة، وتبيّنت من قوله و فعله ﷺ نجاسة البول وقدارته، فكيف جاء هذا الحديث الذي ورد فيه قصّة شرب بوله ﷺ، والذي جعله الطاععون في الإسلام والمسيئون إليه أضحوكةً بين الناس؟ هل هذه القصّة ثابتةً فعلاً؟ وإذا ثبتت فكيف يوفق العلماء بين ما تقرر في النصوص السابقة من بشريّة النبي ﷺ ونجاسة البول، وبين شرب الصحابيّة بول النبي ﷺ؟

فهذا البحث الذي بين أيدينا يحاول أن يدرس تلك القصّة عن طريق دراسة جميع الروايات الواردة فيها دراسةً تحليليةً نقديةً؛ لمعرفة كيف تم إزاله الإشكالية المتوجهة من تلك القصّة، ورد الشبهات التي أثار حولها أعداء الإسلام الطاععون فيه.

^{٥٢٥} مسلم بن الحجاج أبو الحسين النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء، من غير حاجة إلى حفرها، ج ١، ص ٢٣٦، رقم ٢٨٥.

^{٥٢٦} محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، تحقيق: مصطفى ديب البغ، (ط ٣، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، كتاب الوضوء، باب الاستنجاء بالماء، ج ١، ص ٦٨، رقم ١٤٩.

^{٥٢٧} سورة الكهف (١٨): ١١٠.

^{٥٢٨} البخاري، صحيح البخاري، أبواب القبلة، باب التوجّه نحو القبلة حيث كان، ج ١، ص ١٥٦، رقم ٣٩٢؛ ومسلم، صحيح مسلم، كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، ج ١، ص ٤٠٠، رقم ٥٧٢.

^{٥٢٩} مسلم، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجرًا ورحمة، ج ٤، ص ٢٠٩، رقم ٢٦٠٣.

ب. منهج البحث

اعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي، حيث قام الباحث بجمع أحاديث وردت فيها قصة شرب بول النبي ﷺ، وتخرّجها من مصادرها الأساسية، كما استعان به الباحث أيضًا في جمع المادة الخاصة برواية الأحاديث وأقوال العلماء النقاد فيهم وفي الأحاديث المروية، وذلك من خلال المصادر المختصة بذلك.

واعتمد البحث أيضًا على المنهج التحليلي النقدي، وذلك في دراسة أقوال العلماء النقاد في رواية الأحاديث، والترجح بينها حال الاختلاف؛ لمعرفة خلاصة القول فيهم، وفي نقد الأحاديث وبيان درجتها من حيث الصحة والضعف. كما تم اعتماده أيضًا في عرض ودراسة الإشكاليات والشمبات التي أثيرت حول هذه الأحاديث.

ج. البحث ونتائجـه

المبحث الأول: تخرّج أحاديث شرب بول النبي ﷺ ودراسة أسانيدها

بعد النظر والبحث في كتب السنة المطبرة، وجدنا قصة شرب بول النبي ﷺ وردت لامرأتين في حديثين مختلفين؛ أولهما: حديث أم أيمن رضي الله عنها، والآخر: حديث بركة أم يوسف رضي الله عنها، وستتناول الكلام على هذين الحديثين تخرّجًا ودراسةً، في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: حديث شرب أم أيمن رضي الله عنها لبول النبي ﷺ، تخرّجه ودراسة أسانيده

عن أم أيمن قالت: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ إِلَى فَخَّارَةٍ فِي جَانِبِ الْبَيْتِ فَبَالَّ فِيهَا، فَقُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا عَطْشَانَةُ، فَشَرِّيْتُ مَا فِيهَا وَأَنَا لَا أَشْعُرُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «يَا أُمَّ أَيْمَنَ! قُومٌ فَاهِيقٌ مَا فِي تِلْكَ الْفَخَّارَةِ»، قُلْتُ: قَدْ وَاللَّهِ شَرِّيْتُ مَا فِيهَا، قَالَتْ: فَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ بَدَثَ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّكِ لَا تَتَّجِعِينَ بَطْنَكِ أَبَدًا».

هذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير^{٥٣١} واللفظ له، والحاكم في المستدرك^{٥٣١}، وأبو نعيم الأصبهاني في الحلية^{٥٣٢}، بطرقهم عن: أبي مالك النخعي، عن الأسود بن قيس، عن ثنيّع العازري، عن أم أيمن رضي الله عنها.

أبو مالك النخعي هو عبد الملك بن حسین، قال عيسى بن يونس: ليس بالقوى عندهم^{٥٣٣}، وذكره العقيلي في الضعفاء، وحکى قول ابن معين فيه: ليس بشيء^{٥٣٤}، وذكره أيضًا ابن عدي في الكامل، وقال فيه: له أحاديث حسان وعامتها لا يتبع عليها^{٥٣٥}، وضعفه عمرو بن علي، وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، وأبو داود، وزاد عمرو: منكر الحديث^{٥٣٦}، وقال الجوزجاني، والنسيائي، والأردي، وابن حجر: مترون^{٥٣٧}، وقال النسيائي أيضًا: ليس بثقة، ولا يكتب حدثه^{٥٣٨}، وذكره ابن حبان في المجرورين، وقال فيه: كان من يروي المقلوبات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به فيما وافق الثقات، ولا الاعتبار

^{٥٣١} سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، /المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، (ط٢، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤١٥هـ)، باب من يعرف من النساء بالكتفي لمن لم ينته إلينا أسماؤهن ممن لهن صحبة، ما أسننت أم أيمن، ج٢٥، ص٨٩، رقم ٢٢٠.

^{٥٣٢} محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم النيسابوري، /المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، ذكر أم أيمن مولا رسول الله ﷺ وحاضنته، ج٤، ص٦٩٢١، رقم ٧٠.

^{٥٣٣} أبو أحمد عبد الله بن عدي الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ)، ج٢، ص٦٧، بلفظ: «أما إنك لا يُفتح بطنك بعذنه أبداً». وسكت عنه الحاكم والذهبي معًا.

^{٥٣٤} محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، /الضعفاء الكبير، (د.ط، حيدر آباد-الدنكن: دائرة المعارف العثمانية، د.ت)، ج٥، ص٤١١.

^{٥٣٥} محمد بن إسماعيل البخاري، /التاريخ الكبير، (د.ط، حيدر آباد-الدنكن: دائرة المعارف العثمانية، د.ت)، ج٦، ص٥٢٨.

^{٥٣٦} محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي، /الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، (ط١، بيروت: دار المكتبة العلمية، ١٤٠٤هـ)، ج٣، ص٢٣.

^{٥٣٧} أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، /الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ)، ج٦، ص٥٢٨.

^{٥٣٨} انظر: جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن المزي، /تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ)، ج٣٤، ص٢٤٨-٢٤٩؛ وانظر أيضًا: عبد الرحمن بن محمد ابن أبي حاتم الرازي، /الجرح والتعديل (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٢٧١هـ)، ج٥، ص٣٤٧.

^{٥٣٩} انظر: أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، /أحوال الرجال، تحقيق: صبحي البدرى السامرائى، (د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ)، ص٦٠؛ وانظر أيضًا: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، /تهذيب التهذيب، (ط١، المند: مطبعة دائرة المعارف الناظمية، ١٣٢٦هـ)، ج١٢، ص٢١٩؛ وانظر أيضًا: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، /تقرير التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، (ط١، سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ)، ص٦٧٠.

^{٥٤٠} المزي، /تهذيب الكمال، ج٣٤، ص٢٤٩.

فيما لم يخالف الأئمّات^{٥٣٩}. فخلاصة القول فيه أنه ضعيف جدًا لما تقدّم، ولم أجده غير ما ذكرت من أقوال النقاد، فلعلّ الأئمّة قد اتفقوا على تضعيفه.

فحديث أم أيمن المتقدم إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: أبو مالك النخعي المتفق على ضعفه الشديد، كما تقدّم كلام الأئمّة النقاد فيه.

والثانية: الانقطاع بين نبیح العائزی وأم أيمن؛ فإنه لم يدرك أم أيمن. قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير معيلاً ضعف إسناد هذا الحديث: وأبو مالك ضعيف، ونبيح لم يلحق أم أيمن^{٥٤٠}. وروى الطبراني عن الزهري: أنها توفيت بعد رسول الله ﷺ بخمسة أشهر^{٥٤١}.

ومع العلتين السابقتين فإن الدارقطنی قال في عللـه: إن الحديث مضطرب، وأن الاضطراب جاء من جهة أبي مالك النخعي وأنه ضعيف^{٥٤٢}.

وقد توبع نبیح في طريق آخر أخرجه أبو يعلى من طريق الوليد بن عبد الرحمن، عن أم أيمن قالت: كان لرسول الله ﷺ فخاره يبول فيها، فكان إذا أصبح يقول: «يَا أُمَّ أَيْمَنَ صُبِّيَ مَا فِي الْفَخَّارَةِ»، فقمت ليلة وأنا عطشى، فغلطت فشربت ما فيها، فقال النبي ﷺ: «يَا أُمَّ أَيْمَنَ صُبِّيَ مَا فِي الْفَخَّارَةِ»، فقلت: يا رسول الله، قمت وأنا عطشى، فشربت ما فيها، فقال: «إِنَّكَ لَنْ تَسْتَكِي بَطْنَكَ بَعْدَ يَوْمِكَ هَذَا»^{٥٤٣}.

^{٥٣٩} محمد بن حبان بن أحمد البستي، المجرورين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (ط١، حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ)، ج٢، ص١٣٥.

^{٥٤٠} أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعی الكبير، (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، كتاب الطهارة، باب بيان النجاسات والماء النجس، ج١، ص١٧١.

^{٥٤١} الطبراني، المعجم الكبير، ج٢٥، ص٨٦.

^{٥٤٢} انظر: علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطنی، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسی، (ط١، الدمام: دار ابن الجوزی، ١٤٢٧هـ)، ج١٥، ص٤١٥.

^{٥٤٣} أخرجه أبو يعلى في مسنده كما في إتحاف الخيرة، ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن عساكر. انظر: أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم البوصيري، إتحاف الخيرة المهرة بزواجه المسانيد العشرة، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلي ياشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، (ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤٢٠هـ)، ج٧، ص٩٢؛ وعلي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر أبو القاسم، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، (د.ط، دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ)، ج٤، ص٣٢.

ففي هذا الطريق تابع الوليد بن عبد الرحمن وهو الجرجي ثنياً، وهو أيضاً ضعيف لاحتمال الانقطاع بين الوليد وأم أيمن؛ فلن كل من ترجم للوليد وأم أيمن لم يثبت إدراك أي منهما للأخر، وقد عذر ابن حجر الوليد هذا من رجال الطبقية الرابعة^{٥٤٤}، وهم من كان جل روایاتهم عن التابعين، ومن نظر في ترجمة الوليد في تهذيب الكمال يرى أن جل شيوخه من التابعين، أما شيوخه من الصحابة فهم ممن تأخرت وفاتهم كأبي هريرة وابن عمر، وقد تقدم أن أم أيمن حاضنة النبي ﷺ، ومن شأنها أن تتقدم وفاتها، وهذا الزهري قد روى أنها توفيت بعد رسول الله ﷺ بخمسة أشهر^{٥٤٥}؛ فعلى هذا الأساس تكون رواية الوليد عن أم أيمن هذه منقطعة.

المطلب الثاني: حديث شرب بركة رضي الله عنها لبول النبي ﷺ، تخرجه ودراسة أسانيده
عن حكمة بنت أميمة بنت رقية، عن أمها، أنها قالت: كان النبي ﷺ يبول في قدر عيadan^{٥٤٦}، ثم يرفع تحت سريره فبال فيه، ثم جاء فراراً ده فإذا القدر ليس فيه شيء، فقال لامرأة يقال لها بركة كانت تخدم أم حبيبة جاءت بها من أرض الحبشة: «أين البول الذي كان في القدر؟»، قالت: شرتنه، فقال: «لقد احترزت من النار بحظار^{٥٤٧}.

هذا الحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير^{٥٤٨} واللفظ له، وابن أبي عاصم في الأحاديث المثنوي^{٥٤٩}، وابن المقرئ في معجمه^{٥٥٠}، وأبو نعيم في معرفة الصحابة^{٥٥١}، والبيهقي في السنن الكبرى^{٥٥٢}، وفيه أن بركة شربت بول النبي ﷺ؛ وأخرجه

^{٥٤٤} ابن حجر، تقرير التهذيب، ص ١٩٩.

^{٥٤٥} الطبراني، المعجم الكبير، ج ٢٥، ص ٨٦.

^{٥٤٦} أي: إناء من خشب التخل.

^{٥٤٧} أي: امتنعت منها، وكان لك منها وقاية، والحظار كالحانط حول البساتين وغيرها، من عيadan وقضبان يحيط بها.

^{٥٤٨} الطبراني، المعجم الكبير، باب الألف، أميمة بنت رقية بنت صيفي بن هاشم بن عبد مناف، ج ٢٤، ص ١٨٩، رقم ٤٧٧.

^{٥٤٩} أحمد بن عمرو بن الضحاك ابن أبي عاصم الشيباني، الأحاديث المثنوي، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، (ط ١، الرياض: دار الراية، ١٤١١هـ)، ج ٦، ص ٣٤٢، رقم ١٢١، نحوه بلفظ: «لقد احترزت من النار بحضرار»، أو قال: «جنة».

^{٥٥٠} محمد بن إبراهيم بن علي ابن المقرئ الأصبهاني، المعجم، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد، (ط ١، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٩هـ)، ص ٧٠، رقم ١٢٩، نحوه بلفظ: «لقد احترزت من النار بحضرار»، أو قال: «جنة».

^{٥٥١} أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي، (ط ١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤١٩هـ)، ج ٦، ص ٣٢٦٣، رقم ٧٥١٧.

^{٥٥٢} أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الخراساني، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط ٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ)، كتاب النكاح، باب تركه الإنكار على من شرب بوله ودمه، ج ٧، ص ١٣٤٠، رقم ١٠٦، وليس فيه قول النبي ﷺ لبركة: «لقد احترزت من النار بحظار» أو نحوه.

بنحوه مختصرًا دون ذكر قصّة شرب بَرَكَة لبول النبي ﷺ أبو داود^{٥٥٣}، والنسائي^{٥٥٤}، وابن حبان^{٥٥٥}، والحاكم^{٥٥٦}; جميعهم بطرقهم عن: حُكِيَّمَة بنت أُمِّيَّمَة بنت رُقَيْفَة بـه.

وهذا الحديث إسناده ضعيف لأجل حُكِيَّمَة هذه؛ فإنها لا تُعرف كما قال الذهبي في الميزان^{٥٥٧}، وابن حجر في التقريب^{٥٥٨}، وقد تفرد عنها ابن جريج، مما يدل على أنها مجهرولة العين، ولا اعتداؤذنذكر ابن حبان لها في ثقاته مع سكوته عنها^{٥٥٩}، أو توثيق الهيثمي لها في كتابه مجمع الزوائد^{٥٦٠}; فإن الهيثمي قد يُطلق توثيق من لم يأت فيه من التوثيق وما يشهده بمجرد أن ابن حبان أورده في ثقاته وإن لم يذكر فيه شيئاً، بل وإن كان مغموماً عند ابن حبان نفسه. فالهيثمي في غالب الأحيان اعتمد توثيق ابن حبان مالم يجد في الرجل الذي يوثقه ابن حبان جرحاً من غيره، وهذا من تساهله في نقد الرجال، وقد صرَح بمنهجه هذا طائفة من الباحثين.

ومع جهالة حُكِيَّمَة، فإن الحديث مضطرب. قال ابن الصلاح: "هذا حديث قد ورد متلوئاً ألواناً، ولم يخرج في الكتب الأصول، فروي بإسنادٍ جيدٍ عن حُكِيَّمَة بنت أُمِّيَّمَة بنت رُقَيْفَة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْولُ فِي قَدْحٍ مِنْ عِيْدَانٍ وَيَوْضُعُ تَحْتَ السرير، فَبَالَّا فِيهِ لِيلَةٌ فَوْضُعُ تَحْتَ سريره، فَجَاءَ إِذَا الْقَدْحُ لِيُسْفِيَ شَيْءاً، فَقَالَ لِامْرَأَةٍ يَقَالُ لَهَا بَرَكَةٌ كَانَتْ تَخْدِمُهُ لَأَمْ حَبِيبَةٌ جَاءَتْ مَعَهَا مِنْ أَرْضِ الْجَبَشَةِ: الْبَوْلُ الَّذِي كَانَ فِي الْقَدْحِ مَا فَعَلَ؟ قَالَتْ: شَرِبَتِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَزَادَ بَعْضُهُمْ: فَقَالَتْ:

^{٥٥٣} أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، (د.ط، بيروت: المكتبة العصرية، د.ت)، كتاب الطهارة، باب في الرجل يبول بالليل في الإناء ثم يضعه عنده، ج ١، ص ٧، رقم ٢٤، مختصرًا دون ذكر شرب بركة لبول النبي ﷺ.

^{٥٥٤} أحمد بن شعيب بن علي النسائي، السنن الصغرى (المجتبى)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط ٢، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ)، كتاب الطهارة، باب البول في الإناء، ج ١، ص ٣١، رقم ٣٢، مختصرًا دون ذكر شرب بركة لبول النبي ﷺ.

^{٥٥٥} محمد بن حبان بن أحمد البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، (ط ٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ)، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، ج ٤، ص ٢٧٤، رقم ١٤٢٦، مختصرًا دون ذكر شرب بركة لبول النبي ﷺ.

^{٥٥٦} الحاكم، المستدرك، كتاب الطهارة، ج ١، ص ٢٧٢، رقم ٥٩٣، مختصرًا دون ذكر شرب بركة لبول النبي ﷺ.

^{٥٥٧} أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ميزان الاعتلال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، (ط ١، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ)، ج ١، ص ٥٨٧.

^{٥٥٨} ابن حجر، تقرير التهذيب، ص ٧٤٥.

^{٥٥٩} محمد بن حبان بن أحمد البستي، الثقات، (ط ١، حيدر آباد البندي: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ)، ج ٤، ص ١٩٥.

^{٥٦٠} علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، مجمع الزوائد ونبأ الفوائد، تحقيق: حسام الدين القديسي، (د.ط، القاهرة: مكتبة القديسي، ١٤١٤هـ)، ج ٨، ص ٢٧١، رقم ١٤١٤.

قمت وأنا عطشانة فشربته وأنا لا أعلم. وفي رواية لأبي عبد الله بن منده الحافظ: لقد احتضرت من النار بحظار. هذا القدر منه اتفقت عليه هذه الروايات، وأما ما اضطررت فيه منه فالاضطراب مانع من تصحيحة^{٥٦١}. وقد يعترض على قول ابن الصلاح هذا فيقال: إنه جود إسناد هذا الحديث، فيقال في الجواب عنه: أنه مع ذلك بين أن في متن الحديث اضطراباً، وأنه مانع من تصحيحة.

أما تصحيح السيوطي إسناد هذا الحديث لما أورده في كتابه *الخصائص الكبرى*^{٥٦٢}: فلا يعتمد عليه؛ فإنه متسرّع غاية التساهل في التصحيف والتضعيف، ومن تأمل كتبه علم ذلك منه. وقد تكلّم فيه بعض أهل العلم، منهم العلامة المحدث عبد الفتاح أبو غدة، حيث قال في تعليقه على كتاب *الأجوبة الفاضلة للكنوي*^{٥٦٣}: (فهو الحافظ المطلع الجماع المنقطع النظير، وهو أوسع العلماء الأجلة الذين ذكرتهم تساهلاً في إيراد الحديث الضعيف، والتالف، والموضوع وشبهه في كتبه ورسائله).

ثم على افتراض قبولنا توثيق ابن حبان والمهني لـ*حكيمه* راوية الحديث، فإن الصواب في هذه القصة هو ما أخرجه أبو داود، والنسياني، وابن حبان، والحاكم، وصحّح إسناده (وقد سبق تخرجه)، بدون تلك الزيادات، فيبقى الحديث المتقدّم في شرب بَرَكة لبول النبي مُعَلّباً بالاضطراب في متنه، والله أعلم.

المبحث الثاني: دفع الإشكاليات والشمبات

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: دفع توهّم الإشكال

كان ما تقدّم عرضاً مفصّلاً لقصة شرب بول النبي ﷺ ودراسة نقدية للأحاديث الواردة فيها، وقد تقرر من خلال هذه الدراسة أن القصة لم تثبت؛ لاستنادها على أحاديث ضعيفة لا تصلح للاحتجاج بها. وإذا تقرر أن الأحاديث التي جاءت فيها هذه القصة لم تثبت بدليل صحيح، فحينئذ زال الإشكال المتوفّم من هذه الأحاديث، والذي طرحناه في مقدمة هذا البحث،

^{٥٦١} انظر: أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، *شرح مشكل الوسيط*، تحقيق: عبد المنعم خليفة أحمد بلال، (ط١، المملكة العربية السعودية: دار كنوز إشبانيا للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ)، ج١، ص٥٣.

^{٥٦٢} عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، *الخصائص الكبرى*، (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ج٢، ص٤٤.

^{٥٦٣} أبو الحسنات محمد عبد الحفيظ الكنوي، *الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة*، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، (ط٥، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٢٨هـ)، ص١٢٦.

من معارضتها للأحاديث الصحيحة في نجاسة البول، وللآلية القرانية والأحاديث الصحيحة في وصف بشريته ﷺ؛ فمن القواعد المقررة عند المحدثين أن الحديث المقبول إذا عارضه حديث ضعيف طُرح الحديث الضعيف وحكم عليه بأنه منكر، ويكون معارضه هو المعروف المحتاج به.

وحتى لو سلّمنا جدلاً أنّ الحديثين ثابتان صحيحان، فلا يُستدلّ بهما على طهارة بوله وإياحته، ولا على التبرك به؛ لأن شرب الصحابيَّتين ببول النبي ﷺ لم يكن بعلمه ﷺ فضلاً عن إذنه، ولو علم قبل ذلك لنهاهما. والذي يدلّ على عدم علمه ﷺ بذلك ما ورد في الحديث الأول من طلب النبي ﷺ من أم أيمن إهراق البول الذي في الفخار؛ وفي الحديث الثاني سؤاله ﷺ بركة: «أَيْنَ الْبَوْلُ الَّذِي كَانَ فِي الْقَدَحِ؟»، فلو كان ذلك بعلم النبي ﷺ لما سأله، فتبين أن شرب بول النبي ﷺ كان بغير علمه وإذنه.

ثم إن شرب البول إنما حدث مصادفةً من غير تعمُّد، كما يدلّ على ذلك قول أم أيمن: "فَقَمْتُ مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا عَطْشَانَةُ، فَشَرِبْتُ مَا فِيهَا وَأَنَا لَا أَشْعُرُ"، وفي رواية: "فَقَمْتُ لَيْلَةً وَأَنَا عَطْشَانٌ، فَغَلَطْتُ فَشَرِبْتُ مَا فِيهَا"، وأم أيمن كانت امرأةً عجوزاً؛ والخطأ من العجوز مثلها وارد بكثرة، فعلى أي أسامة يُقال: إنَّ بول النبي طاهر مباح شرُبُه، وأن الصحابة كانوا يتبرّكون ببول النبي ﷺ؟

أما دعاء النبي ﷺ بعد وقوع الشرب من كُلِّنا الصحابيَّتين المتوفَّهم منه عدم إنكاره ﷺ عليهمما، فكان ذلك على سبيل تدارك ذاك الخطأ غير المقصود؛ خوفاً عليهمما أن يقع لهمما أي مكره في معدتهمما من جرَاء البول.

ونعود لنؤكِّد مرة أخرى أن كل ما بيَّناه من وجوه دفع الإشكال، كان على افتراض صحة الحديثين، وإنْ فإن الإشكال يظلّ توهُّماً وكلاماً بدون دليل، وهذا وحده كفييل بالرد.

المطلب الثاني: دفع الشهادات المثارة
وإلى جانب الإشكاليات المتوفَّمة السابقة، فقد أثيرت شهادات حول قصَّة شرب بول النبي ﷺ هذه، إما شهادات من المنتسبين إلى الإسلام وهم بالحقيقة مسيئون إليه، وإما شهادات من أعداء الإسلام وهم أبد الدهر محاربون له. وسنعرض مضمونَ هذه الشهادات في هذا المطلب ووجوه إبطالها:

الشيمية الأولى: إن طهارة بول النبي ﷺ بل وسائر فضلاه خاصة من خصائصه ﷺ

يدّعى بعض الواهمين ممن قالوا بثبوت القصة، أن النجس منا ظاهر من النبي ﷺ، أي أن طهارة بول النبي ﷺ كانت من خصائصه التي انفرد بها في الحكم عن سائر الأمة، ومن ثم يجوز الترتك ببوله بل ويمدح فاعله، كما تقول به الشيعة. قال الأخوند ملّا زين العابدين الكُلبيّاكياني (ت ١٢٨٩ هـ) في كتاب أنوار الولاية: "فليس في بول الأئمة وغائطهم استخاث ولا نتن ولا قذارة، بل هما كالمسك الأذفر، بل من شرب بولهم وغائطهم ودمهم يحرم الله عليه النار واستوجب دخول الجنة".^{٥٦٤}

وقالوا أيضًا: "إن حكم الأمثال فيما يجوز ولا يجوز واحد، فإذا ثبت عند أهل السنة طهارة دم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وسائر فضلاه، كما صرّح به علماؤهم، فما هو الضير أن يثبت هذا الموضوع للأئمة عليهم السلام إذا توفرت الأدلة على ذلك".^{٥٦٥}

وجوه إبطال الشيمية:

إن دعوى الخصوصية التي زعموها دعوى باطلة، ولا مستند لها إلا الجهل والغلو بالنبي ﷺ؛ إذ لم يرد في الشرع ما يدل على صحة دعواهم، وبناءً عليه فإن الأصل في بول النبي ﷺ وغائطه راجع إلى بشريته التي هو فيها مثل سائر البشر، كما قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُؤْخَذُ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠]، وقد صحّ عنه ﷺ كما تقدّم أنه كان يستنجي بعد انتهاءه من بوله وقضاء حاجته، فلا يجوز إثبات خاصية من خصائصه ﷺ إلا بمستندٍ صحيحٍ من كتاب الله أو من السنة النبوية الصحيحة، فلا يجوز إثباته بالاحتمال، ولا القياس، ولا الاجتهاد.

فكل دعوى لابد من إقامة الدليل عليها، وإلا كانت مجرد دعوى خالية عن البرهان، قال تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١]، وفي ضوء هذا يقول علماء أدب البحث والمناظرة: "إن كنت ناقلاً فالصحة، أو مدّعياً فالدليل".

^{٥٦٤} الأخوند ملّا زين العابدين الكُلبيّاكياني، أنوار الولاية، (د.ط، د.م: د.ن، ١٤٠٩ هـ)، ص ٤٤.

^{٥٦٥} انظر: <https://alrasd.net/arabic/islamicheritagee/1248>

وقال ابن الملقن معيقاً على استدلال بعضهم بحديث ضعيف لإثبات خاصية من الخصائص: "فإن الذي ينبغي ولا يعدل إلى غيره أن لا تثبت خصوصية إلا بدليل صحيح".^{٥٦٦}

وقال القسطلاني صاحب المواهب اللدنية بالمنج المحمدية: "والخصائص لا تثبت إلا بدليل صحيح".^{٥٦٧} ونقل القسطلاني في كتابه هذا كلاماً لابن العربي في رفض القول بالخصوصية إلا بدليل صحيح، حيث قال فيه: "وما عمل به محمد ﷺ تعلم به أمتة، يعني لأن الأصل عدم الخصوصية".^{٥٦٨}

فتخصيص بول النبي ﷺ بالطهارة لا بد من دليل صحيح، وإلا فإنه يبقى على أصله، والأصل في البول النجاسة، وليس ثمة دليل صحيح يستند إليه لإثبات خصوصيته. أما أحاديث قصة شرب بول النبي، فقد تناولناها بالدراسة، وانتهت إلى أن هذه الأحاديث لا تصلح لإثبات الواقعية، فكيف تصلح لإثبات الخصوصية؟!

وعلى افتراض أيضاً أن قصة شرب بول النبي ثابتة، فإنها لم ترد على النحو الذي يدعوا إلى التبرك به كما يزعمه المشوهون للإسلام، فشرب البول مجرد خطأ وقعت فيه أم أيمن، وليس من قبيل أخذ البركة، ودعاء النبي ﷺ لها من قبيل الخوف علّها أن يقع لها أي مكرور في معدتها بسبب ذلك البول، فكيف يقال: إنه حجّة على التبرك مع انتفاء القصد أصلاً؟

وقل هذا فيما حدث مع بركة أم يوسف.

وغلا بعضهم فقالوا: إن في بول النبي ﷺ شفاءً من كل داء، وهذا إساءة للنبي ﷺ حقاً، ولا يقوله إلا من أعجزه هواه عن فهم القصة الواردة في الحديث فهمما صادقاً مجرداً؛ لأن القصة ذكرت لنا أن النبي ﷺ عندما أصبح سأل أم أيمن أن تبرق ما في الفخارة بما فيها بوله ﷺ، فإن كان فيه شفاء كما يزعمونه لما طلب منها النبي ﷺ إهراقه، بل لقال لها: وزعّي ما في تلك الفخارة؛ لأن الإهراق إسراف. فلما كانت قذارة البول ونجاسته من التشريع الإسلامي، أمر النبي ﷺ بإهراقه.

وقول القائل: إن بول النبي ﷺ نجس كبول غيره من البشر، ليس فيه طعنٌ في نبوته ولا في كماله ﷺ، كما أنه ليس انتقاداً من حقه ولا حطّاً من قدره ﷺ؛ لثبت احترازه منه، ولأن النجاست هنا وصف لما أصله النجاست دون تعلق ذلك

^{٥٦٦} عمر بن علي بن أحمد ابن الملقن، *غاية السول في خصائص الرسول* ﷺ، تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله، (د.ط، بيروت: دار البشائر الإسلامية، د.ت)، ص ٧٩.

^{٥٦٧} أحمد بن أبي بكر القسطلاني، *المواهب اللدنية بالمنج المحمدية*، (د.ط، القاهرة: المكتبة التوفيقية، د.ت)، ج ٣، ص ١٥٩.

^{٥٦٨} المرجع السابق، ج ٢، ص ٣٩٧-٣٩٨.

بالشخص، فبول الكافر والمؤمن كلّهما نجس، والفرق بينهما أعظم من الفرق بين رسول الله ﷺ وأقل المؤمنين إيماناً، والله أعلم.

الشيبة الثانية: دين الإسلام دين القدارة والواسحة
استناداً إلى هذه القصة، يدّعى بعض المشككين من أعداء الإسلام أن هذا الدين دين القدارة والواسحة، واعتبروا هذه القصة من مشاهد التراجيديا الإسلامية الحزينة والمخزية، استهزاءً منهم بهذا الدين الحنيف.

وجوه إبطال الشيبة:

بدايةً نقول: إن الدراسة التي أجريناها حول ثبوت قصة شرب بول النبي ﷺ انتهت إلى أنها قصة واهية غير ثابتة.
والقائلون بثبوتها ملزمون أن يذكروا الدليل الصحيح على هذا الكلام حتى يُستدلّ به، وإلا فسيظلّ كلاماً بدون دليل، هذا الوجه وحده كافي في الرد على تلك الشيبة المزورة.

والوجه الآخر، أنها إن صحت، فإن النبي ﷺ لم يأمر بشرب بوله بل أمر بإهراقه، وفي القصة ما يوضح أن شرب البول إنما وقع خطأً لا تعمداً.

والثالث أن هؤلاء المشككين قد نسوا أو تنسوا أن دين الإسلام هو الدين الذي يهتمّ اهتماماً كبيراً بالنظافة، ويأمر بها أتباعه بكل أبعادها: النظافة الباطنية والظاهرة، أو المعنوية والمادية، فمن يتصرف القرآن والسنة النبوية الصحيحة سيجد آيات وأحاديث كثيرةً تدعو إلى النظافة.

فمن ذلك مثلاً قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أُهْلَكَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمُوْقُوذَةُ وَالْمُنْرَدِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّيْئُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ [المائدة: ٣]، وفي الآية تحريم لما اشتمل على الأقدار من المأكولات والمشروبات، فحرّم الإسلام على المسلم تناول الميّة وما لحق بها والدم ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله؛ لما فيها من الجرائم والأضرار.

وقد شرع الإسلام الابتعاد والاستثار عن الناس عند قضاء الحاجة، وعدم التخلّي في طريقهم أو ظلّهم وموردهم وأماكن نزولهم، كما قال رسول الله ﷺ فيما رواه معاذ بن جبل: «أَتَقُوا الْمُلَائِكَةَ الْثَّلَاثَ: الْبَرَّارَ فِي الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةَ الطَّرِيقِ، وَالْحِلَّ».^{٥٦٩}

ونهى عن البول في الماء الراكد؛ لما فيه من الاستقدار وتجميع الجراثيم، فعن جابر رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه نهى أن يُبال في الماء الراكد.^{٥٧٠}

وأمر بالتنزه من البول، وبين النبي ﷺ أن عامة عذاب القبر منه، فعن ابن عباس، قال: مر النبي ﷺ بقربين، فقال: «إِنَّمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَا أَحَدُهُمَا: فَكَانَ لَا يَسْتَأْتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَا الْآخَرُ: فَكَانَ يَمْشِي بِالثَّمِيمَةِ».^{٥٧١}
وأمر بالاستنجاء بالماء لتنقية مكان القدر حتى لا تبقى للنجاسة ريح ولا عين ولا لون، ول يكن ذلك بالشمال لا باليمين، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ إذا خرج لحاجته، أجيء أنا وغلام، معنا إداوة من ماء، يعني يستنجي به^{٥٧٢}، وعن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَمْسِي ذَكْرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ».^{٥٧٣}

وفي الإسلام ما يسمى بسنن الفطرة، فعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «عَشْرُ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَافُ الْلِحْيَةِ، وَالسِّوَالُ، وَاسْتِنشاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ»؛ فهذه السنن إنما شرعت لها من النظافة وإزالة القدرة وحماية الجسم والحفاظ عليه مما يهدده.

ومن مظاهر النظافة التي شرعها الإسلام أيضًا الموضوع، هذه العبادة العظيمة التي تؤدي كل يوم أكثر من خمس مرات، فتكسب الجسم والروح النقاء والبهاء والوضوء والحسن والرواء، وتزيل عن الجسم ملايين الميكروبات. قال ابن القيم رحمه الله: "فتتأمل محسن الوضوء بين يدي الصلاة وما تضمنه من النظافة والتزاهة ومحاجبة الأوساخ والمستقررات،

^{٥٦٩} أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب الموضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها، ج ١، ص ٧، رقم ٢٦. والحديث حسن المحقق الشيخ الألباني.

^{٥٧٠} مسلم، الصحيح، كتاب الطهارة، باب النبي عن البول في الماء الراكد، ج ١، ص ٢٣٥، رقم ٢٨١.

^{٥٧١} البخاري، الصحيح، كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، ج ١، ص ٨٨، رقم ٢١٥.

^{٥٧٢} المرجع السابق، كتاب الوضوء، باب الاستنجاء بالماء، ج ١، ص ٦٨، رقم ١٤٩.

^{٥٧٣} المرجع السابق، كتاب الوضوء، باب النبي عن الاستنجاء باليمين، ج ١، ص ٦٩، رقم ١٥٢.

^{٥٧٤} مسلم، الصحيح، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، ج ١، ص ٢٢٣، رقم ٢٦١.

وتأمل كيف وضع على الأعضاء الأربع التي هي آلة البطش والمثي ومجمع الحواس التي تعلق أكثر الذنوب والخطايا بها؛ ولهذا خصّها النبي ﷺ بالذكر في قوله: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك ولا محالة، فالعين تزني وزناها النظر، والأذن تزني وزناها الاستماع، واليد تزني وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المثي، والقلب يتمى ويستهوي، والفرج يصدق ذلك ويكتبه»^{٥٧٥}، فلما كانت هذه الأعضاء هي أكثر الأعضاء مباشرةً للمعاصي، كان وسخ الذنوب أصلق لها وأعلق من غيرها فشرع أحكم الحاكمين الموضوع عليه؛ ليتضمن نظافتها وظهورها من الأوساخ الحسية وأوساخ الذنوب والمعاصي، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المعنى بقوله: «إذا توضاً العبد المسلم خرجت خطاياه مع الماء أو مع آخر قطرة من الماء حتى يخرج من تحت أظفاره»^{٥٧٦}، وقال أبو أمامة: يا رسول الله! كيف الموضوع؟ فقال: «أما فإنك إذا تووضت فغسلت كفيك فأنقيهمما خرجت خطايتك من بين أظفارك وأناملك، فإذا مضمضت واستنشقت بمنحرتك وجهك وغسلت وجهك ويديك إلى المرفقين ومسحت برأسك وغسلت رجليك إلى الكعبين اغتسلت من عامة خطايتك، فإن أنت وضعت وجهك لله خرجت من خطايتك كيوم ولدتك أمك» رواه النسائي^{٥٧٧}، فاقتضت حكمة أحكم الحاكمين ورحمته أن شرع الموضوع على هذه الأعضاء التي هي أكثر الأعضاء مباشرةً للمعاصي، وهي الأعضاء الظاهرة البارزة للغبار والوسخ أيضًا، وهي أسهل الأعضاء غسلًا، فلا يشق تكرار غسلها في اليوم والليلة.^{٥٧٨}

ومن مظاهر النظافة في الإسلام: النظافة في الطعام والشراب بما شرعه لنا من سنن وآداب، فمن ذلك: نهيه ﷺ عن التنفس في الإناء، وعن الشرب من فم السقاء، وعن ترك الأوعية بلا غطاء في الليل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القرية أو السقا^{٥٧٩}، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ

^{٥٧٥} البخاري، *ال الصحيح*، كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفرج، ج ٥، ص ٢٣٠٤، رقم ٥٨٨٩؛ ومسلم، *ال صحيح*، كتاب القدر، باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره، ج ٤، ص ٢٠٤٦، رقم ٢٦٥٧.

^{٥٧٦} مسلم، *ال صحيح*، كتاب الطهارة، باب خروج الخطايا مع ماء الموضوع، ج ١، ص ٢١٥، رقم ٢٤٤، ولفظ مسلم: «إذا توضاً العبدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ، فَغَسَّلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ حَطِيقَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعِينَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَّلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ حَطِيقَةٍ كَانَ بَطَشَهُمَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَّلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ حَطِيقَةٍ مَسْهُمَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ تَقِيًّا مِنَ الدُّنُوبِ».

^{٥٧٧} النسائي، *السنن (المجتبى)*، كتاب الطهارة، باب ثواب من توضأ كما أمر، ج ١، ص ٩١، رقم ١٤٧. وصححه الألباني.

^{٥٧٨} محمد بن أبي بكر بن أيوب بن القيم الجوزية، *فتتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة*، (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت)، ج ٢، ص ٢٣.

^{٥٧٩} البخاري، *ال صحيح*، كتاب الأشربة، باب الشرب من فم السقاء، ج ٥، ص ٢١٣٢، رقم ٥٣٠٤.

يقول: «غَطُوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزَلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمْرُرُ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءً، أَوْ سِقَاءً لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءً، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ»^{٥٨٠}.

فما قدمنا أعلاه مظہر من مظاہر النظافة في الإسلام، وما لم نقدمه أكثر من أن تتحققى، مما يدل على بطلان شبه الطاعنين في الإسلام بأنه دين خسيس وقدر، والحقيقة أنه لا يوجد دين ولا أمة على سطح الأرض أشد حرصاً على النظافة من دين الإسلام ومن أمته. أما أكل البراز، والبول، والدم كما تدعى إليه الشيعة وترغبت فيه، فليس في الإسلام شيء من ذلك، فضلاً عن كونه مرغباً فيه، حيث لا يوجد في مصادر الإسلام ما يدل على ذلك إلا ما ثبتت عليه نكارته أو تزويره ووضعه، فالحمد لله على نعمة الإسلام، وعلى نعمة العقل والفطرة السليمتين.

د. خلاصة البحث

إن قصة شرب بول النبي ﷺ قد وردت لأمرأتين في حديثين مختلفين، وقد جاء فيما ما يوهم تقرير النبي ﷺ على فعلهما ذلك، وهذه القصة في ظاهرها إشكالية من وجهين:

الوجه الأول: أنها تتناقض مع أحاديث صحيحة في وصف النبي ﷺ بشريته، حيث قال ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تُنسَوْنَ فَإِذَا نَسِيْتُ فَدَكْرُونِي»، وقال أيضاً: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٌ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَرَكَأًا وَقُرْبَةً يُقْرِبُهُ إِلَيْهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وقد أكدت الحديثين الآية القرآنية: (فُلِّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ) [الكهف: ١١٠]، فإذا تقررت بشريته بنص من القرآن والسنة النبوية الصحيحة فكان ينبغي أن يحكم على بوله بالنجاسة والقذارة كما كان ذلك حكم بول سائر البشر من أمته.

والوجه الثاني: كما أنها تتناقض مع حديث أنس بن مالك في صب النبي ﷺ الماء على بول الأعرابي الذي بال في المسجد، و قوله ﷺ له: «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْفَدَرُ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»، وقد صح عنه أيضاً ﷺ أنه كان يستنجد بعد انتهاءه من بوله وقضاء حاجته.

^{٥٨٠} مسلم، الصحيح، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، ج ٢، ص ١٥٩٦، رقم ٢٠١٤.

وقد أثبتنا بالدراسة الحديثية في هذا البحث المتواضع أن القصة لا تثبت بأدلة صحيحة، أي أن الواقعه ما حدثت أصلًا، وعليه فإن دعوى الإشكال دعوى غير مقبولة. وبافتراضنا أن القصة صحيحة فإن شرب البول وقع مصادفًة من غير قصد، ولم يكن بإذن النبي ﷺ، فلا يُستدلّ به على طهارة بول النبي ﷺ، فضلًا عن الدعوة إلى التبرك به أو سائر فضلاته. أما ما اتهمه أعداء الإسلام بأنه دين القدار والواسخة والخزعبلات استنادًا على هذه القصة الواهية؛ أو ما ادعاه المنتسبون للإسلام من الشيعة الضالة على طهارة بول النبي ﷺ وسائر فضلاته اعتمادًا على القصة، ومن ثم قاسوا عليها في طهارة فضلات أئمتهم وجواز أكلها بل واستحبابه؛ فكل ذلك قد برئ الإسلام منه، وأن هذه الدعاوى الباطلة واللهم المفتراء إنما تصدر منهم إما عداوةً للإسلام، وإما جهلاً بتعاليمه ومبادئه وأحكامه.

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث لا يفوتنا أن نؤكد أن التثبت من نسبة القول إلى قائله مطلب إسلامي، وطريق لإثبات الأخبار والأقوال والواقع، فعلى كل مسلم التحري قبل أن ينسب كلامًا إلى أحد، ويشتدّ الأمر إذا كان المنقول عن الرسول ﷺ، ثمَّ من بعد ذلك المنقول عن الصحابة رضي الله عنهم، وخاصةً إذا كان في مسائل الاعتقاد والأحكام الشرعية.

وهنا جعل المحدثون الإسناد أصلًا لقبول الحديث؛ فلا يقبل الحديث إذا لم يكن له إسناد نظيف، أو أسانيد يتحصل من مجموعها الاطمئنان على أن هذا الحديث قد صدر عنمن يُنسب إليه؛ فهو أعظم طرق استعمالها المحدثون من لدن الصحابة رضي الله عنهم إلى عهد التدوين كي ينفوا الخبر عن حديث النبي ﷺ، ويبعدوا عنه ما ليس منه؛ فكثيراً ما نسمع أو تنقل إلينا أحاديث وقصص وواقع عن الرسول ﷺ أو أصحابه رضي الله عنهم، فإذا عرضناها على أقوال الأئمة من نقاد الحديث وحافظه، فإذا هي مردودة لا تثبت، ولا تصح، ولا أصل لها.

وهذا آخر ما يسر الله لي، فإن وفقت للصواب فمن الله وحده، ولله الحمد والمنة، وإن أخطأنا فمن قصور على وجهي ومن الشيطان، فالله أستغفره وإليه أتوب، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

هـ. مصادر البحث ومراجعه

القرآن الكريم.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي. *الجرح والتعديل*. ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي. ١٢٧١هـ.

ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الصحاك الشيباني. *الأحاديث المثنوي*. تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة. ط١. الرياض: دار الرأي. ١٤١١هـ

ابن حبان، محمد بن أحمد البستي. *صحيحة ابن حبان* بترتيب ابن بلبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط٢. بيروت: مؤسسة الرسالة. ١٤١٤هـ

ابن حبان، محمد بن أحمد البستي. *الثقة*. ط١. حيدر آباد الهند: دائرة المعارف العثمانية. ١٣٩٣هـ.
ابن حبان، محمد ابن أحمد البستي. *المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتردكين*. تحقيق: محمود إبراهيم زايد. ط١.
حلب: دار الوعي. ١٣٩٦هـ.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. *تقریب التهذیب*. تحقيق: محمد عوامة. ط١. سوريا: دار الرشید، ١٤٠٦هـ.
ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. *التلخیص الحبیر فی تخریج أحادیث الرافعی الكبير*. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.
١٤١٩هـ.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. *تهذیب التهذیب*. ط١. الهند: مطبعة دائرة المعارف الناظامية. ١٣٢٦هـ.
ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن. *شرح مشكل الوسيط*. تحقيق: عبد المنعم خليفة أحمد بلال. ط١. المملكة العربية السعودية: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع. ١٤٣٢هـ.

ابن عدي، أبو أحمد عبد الله الجرجاني. *الكامل في ضعفاء الرجال*. تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض.
ط١. بيروت: الكتب العلمية. ١٤١٨هـ.

ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله أبو القاسم. *تاريخ دمشق*. تحقيق: عمرو بن غرامه العمروي. د.ط. دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. ١٤١٥هـ.

ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزية. *مفتاح دار السعادة ومنشور ولادة العلم والإرادة*. د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ت.

ابن المقرئ، محمد بن إبراهيم بن علي الأصبهاني. المعجم. تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن سعد. ط١. الرياض: مكتبة الرشد. ١٤١٩هـ.

ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد. غاية السول في خصائص الرسول ﷺ. تحقيق: عبد الله بحر الدين عبد الله. د.ط. بيروت: دار البشائر الإسلامية. د.ت.

أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. السنن. تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد. د.ط. بيروت: المكتبة العصرية. د.ت.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤٠٩هـ.

أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد. معرفة الصحابة. تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي. ط١. الرياض: دار الوطن للنشر. ١٤١٩هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل. التاريخ الكبير. د.ط. حيدر آباد-الدکن: دائرة المعارف العثمانية. د.ت.
البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه. تحقيق: مصطفى ديب البغدادي. ط٣. بيروت: دار ابن كثير. ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.

البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم. ط١. الرياض: دار الوطن للنشر. ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني. السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط٣. بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤٢٢هـ.

الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب. أحوال الرجال. تحقيق: صبحي البدرى السامرائي. د.ط. بيروت: مؤسسة الرسالة. ١٤٠٥هـ.

الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري. المستدرك على الصحيحين. تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. ط١.
بيروت: دار الكتب العلمية. ١٤١١هـ.

الدارقطني، علي بن عمر بن أحمد البغدادي. العلل الواردة في الأحاديث النبوية. تحقيق: محمد بن صالح بن محمد الدباسى. ط١. الدمام: دار ابن الجوزى. ١٤٢٧هـ.

- الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. *ميزان الاعتلال في نقد الرجال*. تحقيق: علي محمد الباواي. ط١. بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر. ١٣٨٢ هـ.
- السيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر. *الخصائص الكبرى*. د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية. د.ت.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب. *المعجم الكبير*. تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. ط٢. القاهرة: مكتبة ابن تيمية. ١٤١٥ هـ.
- العقيلي، محمد بن عمرو بن موسى بن حماد. *الضعفاء الكبير*. تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي. ط١. بيروت: دار المكتبة العلمية. ١٤٠٤ هـ.
- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر. *المواهب اللدنية بالمنج المحمدية*. د.ط. القاهرة: المكتبة التوفيقية. د.ت.
- الكُلبياكياني، الأخوند ملا زين العابدين. *أنوار الولاية*. د.ط. د.م: د.ن. ١٤٠٩ هـ.
- اللكنوی، أبو الحسنات محمد عبد الجي. *الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة*. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط٥. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ١٤٢٨ هـ.
- المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن. *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*. تحقيق: بشار عواد معروف. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة. ١٤٠٠ هـ.
- مسلم، ابن الحاج أبو الحسين النيسابوري. *المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي. د.ت.
- النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. *السنن الصغرى (المجتبى)*. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. ط٢. حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية. ١٤٠٦ هـ.
- الهيثمي، علي بن أبي بكر بن سليمان. *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*. تحقيق: حسام الدين القديسي. د.ط. القاهرة: مكتبة القديسي. ١٤١٤ هـ.
- موقع مركز الرصد العقائدي، الأسئلة والأجوبة، شمبة حول طهارة فضلات الأئمة. تاريخ التصفح: ٢٠١٩/٠٢/٢٧
. <https://alrasd.net/arabic/islamicheritagee/1248>